

اعلام رقم ٦٤

موجه إلى المصادر والمصارف المتخصصة

بناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالأسواق المالية،
وبناءً على قرار مجلس هيئة الأسواق المالية رقم ١٩/١٩/٢٠ المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٦،
وبالإشارة إلى التعليم الوسيط رقم ٥٣١ تاريخ ٢٠١٩/١١/١ الصادر عن مصرف لبنان والذي منح المصادر المرخص
لها بطرح أسهمها للإكتتاب العام أو للتداول في الأسواق المالية المنظمة مهلة لغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ لنشر البيانات
العائدتين للفصل الثالث من العام ٢٠١٩ والمشار إليها في الفقرة الثانية من المادة الأولى من قرار مصرف لبنان
الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤،

تحيطكم علماً بما يلي:

أولاً: بما أن البيانات المالية غير المدققة والتي لم تنشر بعد، تعتبر من المعلومات المميزة غير المعلنة،
تذكر هيئة الأسواق المالية جميع المصادر المعنية بالتعليم الوسيط المذكور أعلاه بوجوب الالتزام بأحكام نظام
السلوكيات في الأسواق المالية (سلسلة ٤٠٠٠) لا سيما لجهة حظر التداول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بأداة
مالية متداولة أو أية أدلة مالية مرتبطة بها من قبل أي شخص يملك معلومات مميزة غير معلنة متعلقة بالأداة المالية
المتداولة المذكورة وذلك لحين نشر البيانات المالية العائدة للمصرف عن الفصل الثالث من العام ٢٠١٩.

ثانياً: يعمل بهذا الإعلام فور نشره في الجريدة الرسمية.

٤)، بيروت، في ٤ كانون الأول، ٢٠١٩^{٨)}
رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان



رياض توفيق سلامه